خطبة صلاة الجمعة 26/ 4/ 2024 للشَّيخ الطَّبيب محمَّد خير الشَّعَّال، في جامع أنس بن مالك، دمشق – المالكي

(مقاصد الأسرة في الإسلام)

الحمد لله، الحمد لله ثمَّ الحمد لله، الحمد لله نحمده ونستعين به ونستهديه ونسترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيِّئات أعمالنا، من يهدِهِ الله فهو المهتَدِ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مُرْشِداً، وأشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ سيِّدنا محمَّداً عبده ورسوله، وصفيُّه وخليله، خيرُ نبيٍّ اجتباه، وهدىً ورحمةً للعالمين أرسله، أرسله بالهدى ودين الحق ليُظهره على الدِّين كلِّه ولو كَرِه الكافرون، ولو كَرِهَ المشركون، ولو كَرِهَ مَن كَرِه، اللَّهم صلِّ على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلِّم.

أمَّا بعد: فيا عباد الله، أوصيكم ونفسيَ بتقوى الله تعالى، وأحثُّكم وإيَّاي على طاعته، وأستفتح بالذي هو خير.

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: 72].

وقال سبحانه في وصف عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: 74].

أخرج البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**كلكم راع ومسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل في أهله راع وهو مسئول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها، والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته**»، قال: فسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحسِب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**والرجل في مال أبيه راع وهو مسئول عن رعيته، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**».

وأخرج الإمام الترمذي عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**خيرُكُم خيرُكُم لأهْلِهِ، وأنا خيرُكُم لأهْلِي**».

هذه الخطبة الثانية في سلسلة جديدة من الخطب عنوانها (**الحياة الأسرية**) تتحدث عن أهمية الأسرة وقِيَمِها وطريقةِ بنائها في الإسلام وحقوق وواجبات أفرادها وخطط أعداء الإنسان في هدمها وطرق حمايتها.

عنوان خطبة اليوم: **مقاصد الأسرة في الإسلام**

أيها الإخوة:

هذه الخطبة مهمة جداً لكل شاب أو فتاة ذاهبين نحو الزواج ولكل زوجين، ولكل قانوني وسياسي ومحاضر وكاتب وصحفي ومعلم وإعلامي يهتمون بأمر الأسرة ويعملون للحفاظ عليها، لأن معرفة هذه المقاصد مهمة جداً لهؤلاء وغيرهم لإنشاء الأسرة وحمايتها علمياً وعملياً.

مقاصد الأسرة هي الأهداف والغايات التي تسعى نصوص الشريعة الإسلامية وأحكامُها إلى تحقيقها في حياة المكلفين، وإنّ وراء كلّ حكمٍ شرعه الله لعباده حكمٌ جليلة علمها من علمها وجهلها من جهلها، وإن معرفة هذه الحكم والمقاصد يصحح سيرنا ويقوي أسرنا.

يمكننا القول: إنّ مقاصد الأسرة في الإسلام خمسة:

المقصد الأول: حفظ الجنس البشري:

أو ما يقال له حفظ النسل، وذلك تعميراً للأرض وتواصلاً بين الأجيال، ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: 61] ﴿يَاأَيُّهَا النَاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13].

وقد فطر الله عز وجل الرغبة الجنسية في الأبدان لكونها الوسيلة الطبيعية للإنجاب المشروع وليست غاية في ذاتها، وتحقيقاً لهذا المقصد قصر الإسلام الزواج المشروع على ما يكون بين ذكر وأنثى، وحرم كل صور اللقاء خارج الزواج المشروع، كما حرم العلاقات الشاذة التي لا تؤذي إلى الإنجاب، وقل مثل ذلك في تحريم الإسلام تحديد النسل وإجازته تنظيم النسل برضا الزوجين.

أيها الإخوة:

تعلمون أنّ القارة الأوربية تُلقّب بالقارة العجوز، وذلك لكثرة عدد المسنين وقلة المواليد الجدد، وبهذا انقلب الهرم السكاني لديهم، وباتوا يقرعون نُذُرَ الخطرِ بتهديدٍ حقيقي لوجودهم على البسيطة، وقل مثل ذلك في أغلب البلاد غير المؤمنة، وما ذلك إلا بسبب ما أباحوه مما حرمه الله من علاقات

ماجنة غير منضبطة بين الرجال والنساء، بل بما قنَّنوه من الشذوذ والفجور، وبما أرادت المنظمات الأممية تمريره إلى بلاد الأرض من أشكال جديدة للأسرة بزعمهم يلتقي فيها الرجل مع الرجل أو المرأة مع المرأة، أو يصاحب ويساكن الرجل المرأة من دون عقد شرعي صحيح، أو اللقاء الجمعي بين الرجال والنساء.

وللأسف فإنّ جميع ما كان في الجاهلية الأولى من فجور الأسرة وتدميرها أعادته اليوم حضارة المادة المزعومة التي تخلت عن الدين، أخرج الإمام البخاري عن عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النِّكَاحَ فِي الجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ اليَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ، فَيُصْدِقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهُرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسِلِي إِلَى فُلاَنٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِلُهَا زَوْجُهَا وَلاَ يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الِاسْتِبْضَاعِ، وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ العَشَرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيَالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلاَنُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحُ الرَّابِعِ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى المَرْأَةِ، لاَ تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهُنَّ البَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ القَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَاطَ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنَهُ، لاَ يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، «فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ اليَوْمَ».

إنّ شريعة الله عز وجل جاءت لتحفظ الجنس البشري وتحفظ على الناس أعراضهم ونسلهم، بينما يريد أهل الشهوات والفجور فناء الأرض بمن عليها ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 27-28].

إنّ أول مقصد للأسرة في الإسلام حفظ الجنس البشري.

المقصد الثاني: تحقيق السكن والمودة والرحمة:

فحتى لا تنحصر العلاقة بين الزوجين في صورة جسدية بحتة نبهت الشريعة إلى أنّ من مقاصد هذه العلاقة أن يسكن كل من الزوجين إلى الآخر، وأن تتحقق بينهما المودة والرحمة، وبذلك تؤمِّن الشريعة لكل أفراد الأسرة حياة اجتماعية هانئة وسعيدة قِوامها المودة والحب والتراحم والتعاون في السراء والضراء وتحقق الاستقرار والسكن النفسي والثقة المتبادلة، وشرعت لتحقيق هذا المقصد أحكاماً وآداباً للمعاشرة بالمعروف بين الزوجين، وغيرَ ذلك من الأحكام التي توفر الجو العائلي المملوء دفئاً وحناناً ومشاعر راقية.

هل جاءكم خبر أسمهان وزوجها المهندس بسام؟!

لقد تزوجا ولها من العمر عشرون عاماً وله ثلاثون، وبعد خمس سنوات من الزواج أصيب بسام بمرض شديد عُرف فيما بعد بأنه (als) التصلب الجانبي الضموري، وهو حالة مَرضية تصيب الجهاز العصبي وتؤثر في الخلايا العصبية في الدماغ والنخاع الشوكي، وتسبب فقدان التحكّم في العضلات، ويزداد المرض سوءًا مع مرور الوقت، وعادة لا يعيش هؤلاء المرضى كثيراً، بهذا أخبر الأطباء أسمهان فقررت أن تبقى حانية على زوجها معتنية به مرافقةً له، وسرعان ما تمادى المرض عند بسام فأصيب بالشلل الرباعي الكامل، وبدأت زوجته برعايته وخدمته وعلاجه العلاج الفيزيائي، واستمرت تقدم له العون والدعم خمساً وعشرين سنة على خلاف ما ذكر الأطباء من موت هؤلاء المرضى سريعاً، إلى أن دبت الحركة في أصابع بسام ثم في كفيه وقدميه ثم في أعضائه الأربعة، ليعود إلى الحركة والحياة شاكراً فضلها معترفاً بمعروفها.

إنّ تحقيق السكن والمودة والرحمة والتعاون مقصد من مقاصد الأسرة في الإسلام.

المقصد الثالث: حفظ النسب:

فانتساب الإنسان إلى أصله الشرعي ونقاء الأنساب وصيانتها من الاختلاط مقصد للشريعة مستقل عن مقصد حفظ النسل، أخرج أبو داود عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«مَنِ ادَّعى إلى غير أبيه، فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة»** [أخرجه أبو داود].

ولأجل تحقيق هذا المقصد حرّم الإسلام الزنا والتبني، وشرعت أحكام خاصة بالعدة وعدم كتم ما في الأرحام وإثبات النسب وجحده، وغيره.

ولعلكم تطلعون أيها الإخوة على الأرقام السوداء التي تطالعنا بها مكاتب الإحصاء الأميركية ومراكز الأبحاث الغربية المتحدثة عن عدد المواليد غير الشرعيين، وعدد الأمهات غير المتزوجات، وعدد

الأطفال اللقطاء، وعدد حالات الإجهاض، وكلها آثار للابتعاد عن تعاليم شريعة الله ومقاصد أحكامه وأوامره ونواهيه في الأسرة.

المقصد الرابع: الإحصان:

يوفّر الزواج صونَ العفاف ويحقق الإحصان ويحفظ الأعراض ويسد ذرائع الفساد الجنسي بالقضاء على فوضى الإباحية والانحلال، ومن هنا فالجميع مدعو إلى دعم الزواج وتيسير أسبابه وفتح أبوابه على مصارعها، ومدعو إلى مخالفة النفس والهوى لإغلاق باب الرذيلة والفجور والمجون والفحشاء.

المقصد الخامس: حفظ التدين في الأسرة:

فالأسرة هي محضن الأفراد، برعاية أجسادهم من جهة وبتنمية عقولهم من جهة ثانية، وبغرس القيم الدينية والخُلُقية في نفوسهم من جهة ثالثة.

وتبدأ مسؤولية الأسرة في هذا المجال قبل تكوين الجنين بحسن اختيار كل من الزوجين الآخر وأولوية المعيار الديني والخُلُقي في الاختيار، وتستمر هذه المسؤولية بتعليم العقيدة الصحيحة والعبادة المشروعة والأخلاق الحميدة لأفرد الأسرة وتدريبهم على ممارستها.

أيها الإخوة:

هذه هي المقاصد الخمسة للأسرة في الإسلام: حفظ الجنس البشري، وتحقيق السكن والمودة والرحمة، وحفظ النسب، والإحصان، وحفظ التدين في الأسرة، وإنّ هذه المقاصد تجعلنا نعتقد أنّ الزواج عبادة، وأنّ الحفاظ على الأسرة دين، وأنّ دعم الأسر القائمة والقادمة صدقة جارية.

(من مراجع الخطبة: ميثاق الأسرة في الإسلام)

والحمد لله رب العالمين